

وعلق قبل تمام يوم وليست تعبيرة لا تحسب ولا يحسب بها
غيره **فصل** الحيف من ميفضة ثم لبعته لا وادها
ولا ايايس واذلثة ايام وليالها اكثر عشرة
وان الطور فته عشرة يوما ولا حد اكثره ويطهر
المخل من الدين في هذه الامارات من اوان منها
سوى البيان حيف منع الصلوة والسوم وقطفه
لا يحى وجمال المير ويطوافه استمما ما تحت الارض
ولا لقر تجب نفث بجل المحدث ولا ينزل
صحفا الا بجلاب متجانف ذكره بالكم ولا وبعث
بجوة الا بصفة وصل على من قطع وبعثه لا اكثر الحيف
وانها قبل الغسل ذكره من قطع وبعثه لا قل من

الا اذا

الا مفي وقت يسع الغسل ثم يتره ونفاسه من العقب
ولا حد لا قل واكثره اربعون يوما وهو لا م
من الاول غلاف الحسنة ونقضا العدة من
الجماعا ويطهر يري بعض قلعه ولا فقيبه نقضا
اسم الولد ويقع المعلق بالولد ونقض العدة به
وما نقص عن اقل الحيف اوزا على حيف المبتدة
وهو عشرة اونها بها وهو اربعون يوما او على
العادت منها وجاوز اكثرهما ومارت حامل
لا تمنع الصلوة وضوما وطلبها من لم يطع عليه وقت
فمنه والا وبعث من استجابة اور عايف
نحوها يمرض والوقت كل من يرضه يصعب فيه